

147407 - النياحة وزيارة القبور

السؤال

هل يحرم على النساء زيارة القبور إذا كان المتوفى أعز شخص لها؟ وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لعن الله المرأة النائحة والمستمعة) ما معنى المستمعة في هذا الحديث؟ وهل يقصد بها المرأة الفضولية التي تتصنّت على كلام الناس، أو المرأة التي تستمع للاغاني، أو تستمع للتلفاز والراديو؟ نرجو التوضيح عن هذا جزاك الله خيراً.

الإجابة المفصلة

“زيارة القبور لنساء لا تجوز، النبي صلى الله عليه وسلم قال: (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة) يعني به الرجال، وكان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنما إن شاء الله يكُم لاحقون. نسأل الله لنا ولهم العافية) وفي حديث عائشة: (يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين). أما النساء فمنعهن عن هذا.

جاء في الأحاديث لعن زائرات القبور، فلا يجوز لهن زيارة القبور، ولكن يشرع لهن الدعاء لموتاهم بالغفرة والرحمة ودخول الجنة والنجاة من النار، من غير الزيارة للقبور وهن في بيوتهم، ولا مانع أن يصلين على الموتى في المسجد أو في المصلّى، كما صلى النساء على الجناز في عهده صلى الله عليه وسلم وفي عهد أصحابه.

أما النائحة والمستمعة فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النوح وقال: (أربع في أمتي من أمر الجاهليّة لا يتربّونه: الفحّر بالحساب، والطّغُون في الأنساب، والاستسقاء بالثلجوم، والثياحة على الميّت). وقال: (الثياحة إذا لم تثبت قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطّران ويزع من جزب) أخرجه مسلم في صحيحه.

فبين صلى الله عليه وسلم أن النياحة على الموتى من أمر الجاهليّة المذموم، فالواجب تركه. وقالت أم عطية: أخذ علينا الرسول صلى الله عليه وسلم في البيعة ألا ننوح. وروى أبو داود رحمة الله في سننه عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه (لعن النائحة والمستمعة) وفي سنته ضعف، ولكن معناه له شواهد، فإن النوح محرّم ومنكر، فلا يجوز للمرأة أن تتعاطى النوح ولا للرجل أيضاً.

النياحة: رفع الصوت بالبكاء، وهكذا تقول: واعموداه، واكسياه، واحرق قلباها، برفع الصوت كل هذا من النياحة، وأما المستمعة فهي التي تستمع للنوح، وتشجع على النوح فتجلس معهن تستمع لإحداهم وتشجعهن على النياحة هذه داخلة في ذلك لأن جلوسها نوع من التشجيع، فلا يجوز لها أن تستمع، إذا لم تسكت النائحة وجب أن تفارق ولا يجلس معها، من باب الهرج لها ومن باب الإنكار عليها، فإذا جلست تستمع صار في ذلك نوع من المساعدة، ونوع من التشجيع.

فلا يجوز أن تستمع للنائحة بل تنكر عليها وتنهاها، فإن فعلت وإن تركتها ولم تجلس معها تستمع لها" انتهى.

سماحة الشیخ عبد العزیز بن باز رحمه الله

”فتاوی نور علی الدرب“ (2/1147)